الأمم المتحدة

A/63/416/Add.1

الجمعية العامة

Distr.: General
12 December 2008

Original: Arabic

الدورة الثالثة والستون

البند ٥١ (أ) من جدول الأعمال

العولمة والاعتماد المتبادل: دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل

تقرير اللجنة الثانية*

المقرر: السيد أوسان **العود** (اليمن)

أولا – مقدمة

١ – عقدت اللجنة الثانية مناقشة موضوعية بشأن البند ٥١ من جدول الأعمال (انظر A/63/416، الفقرة ٢). وقد اتخذت إجراءات بشأن البند الفرعي (أ) في الجلسات ٢٧ و ٢٨ و ٢٩ و ٣١ المعقودة في ١٨ و ٢٠ و ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر و ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. ويرد سرد لنظر اللجنة في البند الفرعي في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.2/63/SR.27 و 28 و 29 و 31).

ثانيا – النظر في المقترحات

ألف – مشروعا القرارين A/C.2/63/L.29 و A/C.2/63/L.66

٢ – في الجلسة ٢٧، المعقودة في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل أنتيغوا وبربودا، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار

* يصدر تقرير اللجنة بشأن هذا البند في خمسة أجزاء تحت الرمز A/63/416 و Add.1-4.

161208 161208 08-64825 (A)

معنون ''دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل'' (A/C.2/63/L.29)، فيما يلي نصه:

''**إن الجمعية العامة،**

''**إذ تشير** إلى قراراتها ٥٣/١٦٩ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ٥٤/٢٣١ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٥٥/٢١٢ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٥٦/٢٠٩ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٥٧/٢٧٤ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ٥٨/٢٢٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٥٩/٢٤٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٦٠/٢٠٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٦١/٢٠٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٦٢/١٩٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ المتعلقة بدور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل،

''**وإذ تشير أيضا** إلى الوثيقة الختامية مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ إلى جميع قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، ولا سيما القرارات التي تستند إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما، بما في ذلك قرارها ٦٠/٢٦٥ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ المتعلق بمتابعة النتائج المتعلقة بالتنمية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، بما يشمل الأهداف الإنمائية للألفية وغيرها من الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا،

''**وإذ تؤكد من جديد** أن للأمم المتحدة دورا محوريا تؤديه في تعزيز التعاون الدولي من أجل التنمية وفي تعزيز اتساق السياسات العامة المتعلقة بالمسائل الإنمائية الشاملة، بما في ذلك في سياق العولمة والاعتماد المتبادل،

''**وإذ تؤكد من جديد أيضا** العزم المعرب عنه في إعلان الأمم المتحدة للألفية على كفالة أن تصبح العولمة قوة إيجابية لصالح جميع شعوب العالم،

''**وإذ تسلّم** بأن العولمة، التي يحركها إلى حد كبير تحرير الاقتصاد والتطور التكنولوجي، تعني ضمنا أن الأداء الاقتصادي لبلد ما يتأثر بصورة متزايدة بعوامل خارج حدوده الجغرافية، وأن زيادة فوائد العولمة إلى الحد الأقصى بطريقة منصفة تتطلب تطوير سبل التعامل مع العولمة من خلال إقامة شراكة عالمية معززة من أجل التنمية لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية،

''**وإذ تعرب عن بالغ القلق** إزاء الأزمات المالية والاقتصادية الراهنة الناجمة مباشرةً عن جموح الليبراليين الجدد في إلغاء الضوابط المنظمة للقطاع المالي وغياب الرقابة التنظيمية وأزمات الأغذية والطاقة وما تخلفه من آثار سلبية على بلوغ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، ولا سيما ما يخص منها البلدان النامية،

''**وإذ تسلّم** بأن الاقتصادات المحلية تتداخل في الوقت الراهن مع الاقتصاد العالمي وأن العولمة تؤثر على جميع البلدان بطرق مختلفة، وأن هناك بلدانا تتوافر لديها، من جهة، فرص للتجارة والاستثمار للقيام بعدة أمور، من بينها محاربة الفقر، لكنها، من جهة أخرى، تواجه قيودا في درجة المرونة المتوافرة لديها لتنفيذ استراتيجياتها الإنمائية الوطنية،

''**وإذ تؤكد من جديد** تأييدها القوي للعولمة المنصفة التي يعم خيرها الجميع وضرورة أن يؤدي النمو إلى الحد من الفقر، وعزمها، في هذا الصدد، على جعل هدفي توفير العمالة الكاملة والمنتجة والعمل الكريم للجميع، بمن فيهم النساء والشباب، غاية أساسية للسياسات الوطنية والدولية ذات الصلة وللاستراتيجيات الإنمائية الوطنية، بما فيها استراتيجيات الحد من الفقر، كجزء من الجهود المبذولة لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية،

''**وإذ تلاحظ** أنه يجب إيلاء اهتمام خاص، في سياق العولمة، لهدف حماية وتشجيع وتعزيز حقوق ورفاه النساء والفتيات، حسبما ورد في إعلان ومنهاج عمل بيجين،

''١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام؛

''٢ - **تعرب عن القلق** لأن أحدث تقديرات الفقر تكشف عن أنه أوسع انتشارا الآن مما كان مقدرا في السابق؛

''٣ - **تسلّم ببالغ القلق** بما تخلفه الأزمات المالية والاقتصادية الراهنة من آثار سلبية تمس بوجه خاص البلدان النامية، نظرا لقدرتها المحدودة على تيسير التصدير وضمان سبل الحصول على الائتمان وعلى انتهاج سياسات فعالة على صعيد الاقتصاد الكلي لمواجهة التقلبات الدورية، وتنال من تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية؛

”٤ - **تسلّم** بأن الأزمة المالية الراهنة وما اتخذته حكومات البلدان المتضررة من تدابير لمواجهتها قد أبرزا الدور الهام الذي يؤديه القطاع العام في ضمان توافر بيئة اقتصادية آمنة ومستقرة؛

”٥ - **تسلّم أيضا** بأنه يجب تحقيق المزيد من الاتساق فيما بين سياسات الاقتصاد الكلي والتجارة والمعونة والسياسات المالية والبيئية وتلك المتعلقة بالمساواة بين الجنسين، حتى تدعم جميعها الهدف المشترك لجعل العولمة تعمل لمصلحة الجميع؛

”٦ - **تؤكد** الحاجة إلى آليات ومؤسسات أفضل لمعالجة مواطن الضعف الهيكلية وتعزيز التماسك والتكامل والتنسيق في عملية رسم السياسات الاقتصادية العالمية التي تتسم بالشمول والشفافية؛

”٧ - **تؤكد** أن الاقتصادات توجد في عالم يتحول إلى العولمة يدل فيه ظهور نظم قائمة على قواعد لإقامة علاقات اقتصادية دولية على أن الحيز المخصص للسياسة الاقتصادية الوطنية، أي نطاق السياسات الداخلية، خاصة في مجالات التجارة والاستثمار والتنمية الصناعية، أصبح، في الغالب، محكوما بضوابط والتزامات دولية واعتبارات مرتبطة بالسوق العالمية، وأنه يتعين على كل حكومة أن تقيّم مدى إمكانية المقايضة بين فوائد القبول بالقواعد والالتزامات الدولية والقيود التي يفرضها فقدان الحيز المخصص لوضع السياسات العامة، وأن من المهم بصفة خاصة بالنسبة للبلدان النامية، مع وضع الأهداف والغايات الإنمائية في الحسبان، أن تأخذ جميع البلدان في اعتبارها ضرورة تحقيق التوازن المناسب بين الحيز المخصص للسياسات العامة الوطنية والضوابط والالتزامات الدولية، وتلاحظ في هذا الصدد مع التقدير العمل الذي يقوم به مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بشأن مفهوم الحيز المخصص لوضع السياسات العامة، على النحو المبين بالتفصيل في توافق آراء ساو باولو والوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي؛

”٨ - **تؤكد من جديد** التزامها بتوسيع وتعزيز مشاركة البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في عملية صنع القرارات ووضع المعايير الاقتصادية على الصعيد الدولي، وتؤكد، تحقيقا لتلك الغاية، أهمية بذل جهود عاجلة لإصلاح الهيكل المالي الدولي، مع ملاحظة أن مسألة تعزيز إعراب البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية عن رأيها ومشاركتها في مؤسسات بريتون وودز لا تزال مثار قلق مستمر، وتدعو، في هذا الصدد، إلى تحقيق مزيد من التقدم الفعلي؛

”٩ - **تسلّم** بضرورة زيادة التمويل المخصص للزراعة تنشيطا للقطاع الزراعي، وبخاصة في البلدان النامية، من أجل ضمان الأمن الغذائي وصون مصادر كسب الرزق لدى المزارعين وتحقيق التنمية الريفية؛

”١٠ - **تسلّم** بضرورة أن تكون لاستراتيجيات النمو وسياسات القوى العاملة أهداف واضحة من حيث توفير فرص العمل، تحقيقا للحد من الفقر، وبوجوب أن تراعي هذه السياسات الفوارق بين الجنسين في توظيف المرأة؛

”١١ - **تشجع** جميع الشركاء في التنمية على المساعدة في تعزيز ودعم السياسات والخطط الصحية والتعليمية الوطنية للبلدان النامية من خلال توفير المساعدة والتمويل وفقا لاحتياجاتها وأولوياتها الإنمائية؛

”١٢ - **تلاحظ** أن للحكومات دورا حاسما في إقامة مؤسسات قادرة على توفير تعليم أولي وثانوي وعال يتسم بالجودة، بما في ذلك وضع رؤية واضحة من أجل إنشاء نظام للتعليم العالي على المدى الطويل يتميز بالشمول والتنوع والاتساق؛

”١٣ - **تسلّم** بالحاجة إلى نظم صحية أكفأ وأكثر إنصافا للتنفيذ الفعال لبرامج الوقاية من الأمراض والرعاية والمراقبة اللازمة لبلوغ الأهداف الصحية المحددة الخاصة بتقليل وفيات الأطفال والوفيات النفاسية والحد من انتشار أمراض من قبيل فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والسل والملاريا؛

”١٤ - **تلاحظ** أن الجهود الرامية إلى تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية ينبغي أن تشتمل أيضا على تكثيف مراقبة الأمراض المدارية المهملة؛

”١٥ - **تسلّم** بالحاجة إلى سياسات وتدابير لتشجيع أنماط الإنتاج والاستهلاك المستدامة، على أن تكون البلدان المتقدمة النمو في طليعة هذا المسعى؛

”١٦ - **تؤكد** الحاجة إلى تعزيز الالتزامات المتعلقة بنقل التكنولوجيا وتقرير شروط أنسب لنقل التكنولوجيا بموجب الاتفاقات التجارية المتعددة الأطراف وإلى اتخاذ إجراءات محددة لتيسير نقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية دعما لتنفيذ استراتيجياتها الإنمائية المستدامة؛

”١٧ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين تقريرا في مجال العولمة والاعتماد المتبادل عن موضوع ’العولمة والاعتماد المتبادل: دور الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية في سياق

الأزمة المالية والاقتصادية الراهنة'، في إطار بند جدول الأعمال المعنون 'العولمة والاعتماد المتبادل'؛

''١٨ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والستين بندا فرعيا بعنوان 'دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل'، في إطار البند المعنون 'العولمة والاعتماد المتبادل'''.

٣ - وفي الجلسة ٣١ للجنة، المعقودة في ١١ كانون الأول/ديسمبر، كان معروضا عليها مشروع قرار معنون ''دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل'' (A/C.2/63/L.66) قدمه نائب رئيسة اللجنة، توري تورينغتون (غيانا)، بناء على مشاورات غير رسمية عقدت بشأن مشروع القرار A/C.2/63/L.29.

٤ - وفي الجلسة نفسها، أبلغت اللجنة أنه لا يترتب على مشروع القرار أي آثار في الميزانية البرنامجية.

٥ - وفي الجلسة نفسها أيضا، قامت ممثلة هولندا، بصفتها ميسرة، على إثر البيان الذي أدلى به نائب الرئيسة (غيانا)، بتصويب مشروع القرار شفويا (انظر A/C.2/63/SR.31).

٦ - وفي الجلسة ٣١ أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/63/L.66 على النحو المصوب شفويا (انظر الفقرة ٢٠، مشروع القرار الأول).

٧ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/63/L.66، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/63/L.29 بسحبه.

باء - مشروعا القرارين A/C.2/63/L.33 و A/C.2/63/L.47

٨ - في الجلسة ٢٧، المعقودة في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل أنتيغوا وبربودا، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار معنون ''التعاون الإنمائي مع البلدان المتوسطة الدخل'' (A/C.2/63/L.33)، فيما يلي نصه:

''**إن الجمعية العامة،**

''**إذ تشير** إلى الأحكام ذات الصلة التي تدعم الجهود الإنمائية للبلدان المتوسطة الدخل واحتياجاتها الإنمائية الواردة في نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة على الصعيد الدولي، بما فيها إعلان الألفية ونتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، وكذلك الأحكام ذات الصلة المنصوص عليها في قرارات الجمعية العامة،

''**وإذ تعيد تأكيد** قرارها ٦٢/٢٠٨ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، المعنون 'الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية'، الذي تسلم فيه الجمعية بأن البلدان المتوسطة الدخل لا تزال تواجه تحديات كبيرة في مجال القضاء على الفقر وأنه ينبغي دعم الجهود الرامية إلى التصدي لتلك التحديات لضمان استدامة الإنجازات التي تحققت حتى الآن، بوسائل من بينها دعم التطوير الفعلي لسياسات تعاون شاملة،

''**وإذ تشدد** على ضرورة النظر في الاحتياجات الإنمائية للبلدان المتوسطة الدخل، بما في ذلك الاحتياجات الواردة في الوثائق الختامية لعمليات التنمية الاقتصادية الدولية،

''**وإذ تسلّم** بأن البلدان المتوسطة الدخل ما زالت تواجه تحديات وعقبات كبيرة تمنعها من تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية، وبضرورة تعزيز الدعم الدولي للجهود الإنمائية التي تبذلها البلدان المتوسطة الدخل، مع مراعاة سماتها وظروفها الاقتصادية والاجتماعية، وكذلك احتياجاتها وأولوياتها المحددة،

''**وإذ تلاحظ** أن تصنيف البلدان المتوسطة الدخل، ولا سيما بالاستناد إلى المعدلات المتوسطة القائمة على معايير من قبيل نصيب الفرد من الدخل، لا يترجم دائما الخصائص الفعلية لتلك البلدان واحتياجاتها الإنمائية،

''**وإذ تضع في الاعتبار** الوثائق الختامية للمؤتمرات الدولية بشأن التعاون الإنمائي مع البلدان المتوسطة الدخل المعقودة في مدريد، والسلفادور، ووينديهوك، وأيضا المؤتمر الإقليمي بشأن موضوع 'تعزيز القدرة التنافسية للبلدان الأفريقية المتوسطة الدخل'، المعقود في القاهرة،

''١ - **تشدد** على أهمية تعزيز الدعم الدولي لتمكين البلدان المتوسطة الدخل من تلبية احتياجاتها الإنمائية؛

''٢ - **تقر** بما أحرزته البلدان المتوسطة الدخل من نجاحات وبما تبذله من جهود لاجتثاث الفقر وتنفيذ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية، وأيضا بمساهمتها الكبيرة في التنمية العالمية وتعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب؛

''٣ - **تسلّم** بتضامن البلدان المتوسطة الدخل مع سائر البلدان النامية من أجل دعم جهودها الإنمائية، بما في ذلك في سياق التعاون فيما بين بلدان الجنوب؛

''٤ - **تشدد** على أهمية تعزيز التعاون الدولي على نحو يمكن البلدان المتوسطة الدخل من المساهمة في الاستقرار الاقتصادي العالمي والإقليمي؛

''٥ - **تدعو** المنظومة الإنمائية للأمم المتحدة إلى تعزيز دعمها للبلدان المتوسطة الدخل وتوطيد ما تقوم به من تنسيق وتبادل للخبرات مع سائر المنظمات الدولية، والمؤسسات المالية الدولية، والمنظمات الإقليمية في هذا الميدان؛

''٦ - **تقر** بمبادرة البلدان المتوسطة الدخل إلى عقد مؤتمرات وغيرها من الاجتماعات لمتابعة تنميتها على أساس سنوي، وفي هذا الصدد، تطلب إلى مؤسسات الأمم المتحدة وسائر المنظمات الدولية أن تدعم هذه المبادرات؛

''٧ - **تقرر** أنه ينبغي إجراء استعراض شامل للممارسات القائمة لمنظومة التعاون الدولي، بما في ذلك صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها، والمؤسسات المالية الدولية، وسائر المنظمات الدولية، بما فيها منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، بشأن تعاونها الإنمائي مع البلدان المتوسطة الدخل في سبيل تحقيق فعالية أكبر في مجال التعاون الإنمائي وتوطيد الدعم الدولي للجهود الإنمائية التي تبذلها هذه البلدان؛

''٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إليها، في دورتها الرابعة والستين، تقريرا عن تنفيذ هذا القرار، بما في ذلك الفقرة ٧ أعلاه؛

''٩ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والستين، في إطار البند المعنون 'العولمة والاعتماد المتبادل'، البند الفرعي المعنون 'التعاون الإنمائي مع البلدان المتوسطة الدخل'''.

٩ - وفي الجلسة ٢٩ للجنة، المعقودة في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر، كان معروضا عليها مشروع قرار معنون ''التعاون الإنمائي مع البلدان المتوسطة الدخل'' (A/C.2/63/L.47) قدمه نائب رئيسة اللجنة، توري تورينغتون (غيانا)، بناء على مشاورات غير رسمية عقدت بشأن مشروع القرار A/C.2/63/L.33.

١٠ - وفي الجلسة نفسها، أبلغت اللجنة أنه لا يترتب على مشروع القرار أي آثار في الميزانية البرنامجية.

١١ - وفي الجلسة ٢٩ أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/63/L.47 (انظر الفقرة ٢٠، مشروع القرار الثاني).

١٢ - وبعد اعتماد مشروع القرار، أدلى ببيان كل من نائب رئيسة اللجنة (غيانا)، وممثلة إسبانيا، بصفتها ميسرة (انظر A/C.2/63/SR.29).

١٣ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/63/L.47، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/63/L.33 بسحبه.

جيم - مشروع القرار A/C.2/63/L.34

١٤ - في الجلسة ٢٨، المعقودة في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل أنتيغوا وبربودا، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار معنون ''نحو إقامة نظام اقتصادي دولي جديد'' (A/C.2/63/L.34).

١٥ - وفي الجلسة ٣١، المعقودة في ١١ كانون الأول/ديسمبر، صوب ممثل أنتيغوا وبربودا، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، شفويا مشروع القرار (انظر A/C.2/63/SR.31).

١٦ - وفي الجلسة نفسها، أبلغت اللجنة أنه لا يترتب على مشروع القرار أي آثار في الميزانية البرنامجية.

١٧ - وفي الجلسة نفسها أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/63/L.34 على النحو المصوب شفويا، بتصويت مسجل بأغلبية ١١٥ صوتا مقابل صوت واحد وامتناع ٤٩ عضوا عن التصويت (انظر الفقرة ٢٠، مشروع القرار الثالث). وكانت نتيجة التصويت كما يلي[(١)]:

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، أفغانستان، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، بروني دار السلام، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر القمر،

(١) أشار وفد صربيا لاحقا أنه كان يعتزم الامتناع عن التصويت.

الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية إثيوبيا الديمقراطية الاتحادية، جمهورية تترانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية نيبال الديمقراطية الاتحادية، جنوب أفريقيا، جيبوتي، دومينيكا، الرأس الأخضر، رواندا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، شيلي، صربيا، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، فيجي، فييت نام، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، الكاميرون، كمبوديا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، الكونغو، كولومبيا، الكويت، كينيا، لبنان، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، ميكرونيزيا (ولايات – الموحدة)، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، هايتي، الهند، هندوراس، اليمن.

المعارضون:

الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:

إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، أوكرانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، البوسنة والهرسك، بولندا، تركيا، الجبل الأسود، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، فرنسا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كندا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليونان.

١٨ - وقبل التصويت، أدلى ببيانات تعليلا للتصويت كل من ممثلي الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي والمكسيك وكندا وأستراليا؛ وبعد التصويت، أدلى ببيانات تعليلا للتصويت ممثلو فرنسا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في الاتحاد الأوروبي) وشيلي وبيرو وكولومبيا (انظر A/C.2/63/SR.31).

١٩ - وأدلى ممثل كوبا لاحقا ببيان (انظر A/C.2/63/SR.31).

ثالثا – توصيات اللجنة الثانية

٢٠ – توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشاريع القرارات التالية:

مشروع القرار الأول

دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٥٣/١٦٩ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ٥٤/٢٣١ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٥٥/٢١٢ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٥٦/٢٠٩ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٥٧/٢٧٤ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ٥٨/٢٢٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٥٩/٢٤٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٦٠/٢٠٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٦١/٢٠٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٦٢ /١٩٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ المتعلقة بدور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل،

وإذ تشير أيضا إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥[(١)] وإلى جميع قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، ولا سيما القرارات التي تستند إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما، بما في ذلك القرار ٦٠/٢٦٥ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ المتعلق بمتابعة النتائج المتعلقة بالتنمية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، بما يشمل الأهداف الإنمائية للألفية وغيرها من الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا،

وإذ تؤكد من جديد أن للأمم المتحدة دورا محوريا تؤديه في تعزيز التعاون الدولي من أجل التنمية وفي تعزيز اتساق السياسات العامة المتعلقة بالمسائل الإنمائية الشاملة، بما في ذلك في سياق العولمة والاعتماد المتبادل،

وإذ تؤكد من جديد أيضا العزم المعرب عنه في إعلان الأمم المتحدة للألفية[(٢)] على كفالة أن تصبح العولمة قوة إيجابية لصالح الجميع،

---

(١) انظر القرار ٦٠/١.

(٢) انظر القرار ٥٥/٢.

وإذ تسلّم بأن جميع حقوق الإنسان حقوق عالمية وغير قابلة للتجزئة ومترابطة ومتشابكة،

وإذ تسلّم أيضا بأن العولمة التي يحركها إلى حد كبير تحرير الاقتصاد والتطور التكنولوجي تعني ضمنا أن الأداء الاقتصادي لبلد ما يتأثر بصورة متزايدة بعوامل خارج حدوده الجغرافية، وأن زيادة فوائد العولمة إلى الحد الأقصى بطريقة منصفة يتطلب تطوير سبل التعامل مع العولمة من خلال إقامة شراكة عالمية معززة من أجل التنمية لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية،

وإذ تعرب عن القلق لأن عدد من يعيشون في الفقر يتجاوز ما كان مقدرا في السابق[٣] على الرغم مما أحرز من تقدم ملموس، وأن الأزمة المالية وأزمة انعدام الأمن الغذائي الراهنتين وأسعار الطاقة التي يتعذر التنبّؤ بها، هي أمور قد تمثل تحديات جمّة أمام تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية،

وإذ تسلّم بأن الاقتصادات المحلية تتداخل في الوقت الراهن مع الاقتصاد العالمي وأن العولمة تؤثر على جميع البلدان بطرق مختلفة، وبأن هناك بلدانا تتوافر لديها، من جهة، فرص للتجارة والاستثمار للقيام بعدة أمور، من بينها مكافحة الفقر، لكنها، من جهة أخرى، تواجه قيودا في درجة المرونة المتوافرة لديها لتنفيذ استراتيجياتها الإنمائية الوطنية،

وإذ تؤكد من جديد تأييدها القوي للعولمة المنصفة التي يعم خيرها الجميع وضرورة أن يؤدي النمو إلى الحد من الفقر، وعزمها، في هذا الصدد، على جعل هدفي توفير العمالة الكاملة والمنتجة والعمل الكريم للجميع، بمن فيهم النساء والشباب، غاية أساسية للسياسات الوطنية والدولية ذات الصلة وللاستراتيجيات الإنمائية الوطنية، بما فيها استراتيجيات الحد من الفقر، كجزء من الجهود المبذولة لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية،

وإذ تلاحظ أنه يجب إيلاء اهتمام خاص، في سياق العولمة، لهدف حماية وتشجيع وتعزيز حقوق ورفاه النساء والفتيات، حسبما ورد في إعلان ومنهاج عمل بيجين[٤]،

وإذ تؤكد من جديد التزامها بحسن الإدارة والإنصاف والشفافية في النظم المالية والنقدية والتجارية، والتزامها بإقامة نظم تجارية ومالية متعددة الأطراف تتسم بالانفتاح والإنصاف وعدم التمييز وتستند إلى قواعد ويمكن التنبؤ بها،

---

(٣) استنادا إلى تقديرات البنك الدولي في آب/أغسطس ٢٠٠٨ المحسوبة على أساس خط الفقر المنقح.

(٤) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار ١، المرفقان الأول والثاني.

١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام[٥]؛

٢ - **تعرب عن بالغ القلق** إزاء أثر الأزمة المالية الحالية وتباطؤ نمو الاقتصاد العالمي على قدرة البلدان النامية على الحصول على التمويل اللازم لتحقيق أهدافها الإنمائية، وتشدد على أن البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية قد تعاني من انتكاسات خطيرة جدا فيما يتصل بتحقيق أهدافها الإنمائية، ولا سيما الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية؛

٣ - **تقر** التدابير التي اتخذتها الحكومات لمعالجة الأزمة المالية الراهنة وتهيب، في هذا الصدد، بجميع البلدان أن تدير سياساتها المتعلقة بالاقتصاد الكلي وسياساتها المالية بطرق تسهم في تحقيق الاستقرار العالمي والنمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة؛

٤ - **تقر أيضا** بأنه يجب تحقيق المزيد من الاتساق فيما بين السياسات المتعلقة بالاقتصاد الكلي والتجارة والمعونة والشؤون المالية والبيئة والمساواة بين الجنسين، وذلك لدعم الهدف المشترك المتمثل في جعل العولمة تعمل لمصلحة الجميع؛

٥ - **تقر كذلك** بأن الصكوك المالية الجديدة المُعولمة للغاية لا تزال تغير طبيعة المخاطر في الاقتصاد العالمي، مما يتطلب مواصلة تحسين رقابة الأسواق وتنظيمها، وتشدد على أنه من أجل تعزيز مقاومة النظام المالي الدولي، من الضروري إجراء الإصلاحات التي تعزز أطر تنظيم الأسواق المالية والإشراف عليها؛

٦ - **تشدد** على أن الاقتصادات توجد في عالم يتحول إلى العولمة يدل فيه ظهور نظم قائمة على قواعد لإقامة علاقات اقتصادية دولية على أن الحيز المخصص للسياسات الاقتصادية الوطنية، أي نطاق السياسات الداخلية، خاصة في مجالات التجارة والاستثمار والتنمية الصناعية، أصبح، في الغالب، محكوما بضوابط والتزامات دولية واعتبارات مرتبطة بالسوق العالمية، وأنه يتعين على كل حكومة أن تفاضل بين فوائد القبول بالقواعد والالتزامات الدولية والقيود التي يفرضها فقدان هامش الحرية في وضع السياسات، وأنه من المهم بصفة خاصة بالنسبة للبلدان النامية، أن تأخذ جميع البلدان في اعتبارها، مع مراعاة الأهداف والغايات الإنمائية، ضرورة تحقيق التوازن المناسب بين هامش وضع السياسات الوطنية والضوابط والالتزامات الدولية، وتلاحظ مع التقدير في هذا الصدد نتائج الدورة

(٥) A/63/333.

الثانية عشرة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية التي عُقدت في أكرا في الفترة من ٢٠ إلى ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٨[٦]؛

٧ - **تؤكد من جديد** أن الإدارة الرشيدة ضرورية لتحقيق التنمية المستدامة، وأن السياسات الاقتصادية السليمة والمؤسسات الديمقراطية القوية التي تلبي احتياجات الناس وتحسين الهياكل الأساسية تشكل الأساس الذي يقوم عليه النمو الاقتصادي المطرد والقضاء على الفقر وإيجاد فرص العمل، وأن الحرية والسلام والأمن والاستقرار الداخلي واحترام حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في التنمية، وسيادة القانون والمساواة بين الجنسين والسياسات القائمة على السوق ووجود التزام عام بإقامة مجتمعات تسودها العدالة والديمقراطية، هي أيضا أمور أساسية ويعزز كل منها الآخر؛

٨ - **تؤكد من جديد أيضا** أن الإدارة الرشيدة على الصعيد الدولي شرط أساسي لتحقيق التنمية المستدامة، وأن من المهم، بغية ضمان توافر بيئة اقتصادية دولية حيوية ومؤاتية، تعزيز الإدارة الاقتصادية العالمية عن طريق معالجة الأنماط الدولية السائدة في المجالات المالية والتجارية والتكنولوجية والاستثمارية، التي تؤثر في آفاق التنمية في البلدان النامية، وأنه ينبغي للمجتمع الدولي، تحقيقا لهذه الغاية، أن يتخذ جميع التدابير اللازمة والملائمة، بما فيها كفالة تقديم الدعم اللازم للإصلاح الهيكلي وإصلاح الاقتصاد الكلي وإيجاد حل شامل لمشكلة الديون الخارجية وزيادة فرص وصول البلدان النامية إلى الأسواق؛

٩ - **تؤكد من جديد كذلك** أن كل بلد هو المسؤول في المقام الأول عن تنميته، وأنه ليس من قبيل المغالاة زيادة التشديد على دور السياسات والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية في تحقيق التنمية المستدامة، وأن من الضروري رفد الجهود الوطنية ببرامج وتدابير وسياسات عالمية داعمة بهدف زيادة فرص البلدان النامية في التنمية، مع مراعاة الظروف الوطنية وكفالة الاحترام للسيطرة الوطنية على زمام الأمور وللاستراتيجيات والسيادة الوطنية؛

١٠ - **تؤكد من جديد** التزامها بتوسيع وتعزيز مشاركة البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في عملية صنع القرارات ووضع المعايير الاقتصادية على الصعيد الدولي، وتؤكد، تحقيقا لتلك الغاية، أهمية الجهود المتواصلة لإصلاح الهيكل المالي الدولي، مع ملاحظة أن مسألة تعزيز إعراب البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية عن رأيها ومشاركتها في مؤسسات بريتون وودز لا تزال محط الاهتمام الشديد، وتدعو، في هذا الصدد، إلى تحقيق مزيد من التقدم الفعلي في هذا المجال؛

---

(٦) انظر TD/442 و Corr.1.

١١ - **تؤكد** الحاجة إلى زيادة دعم الاستثمار في الإنتاجية الزراعية، ولا سيما في البلدان النامية، من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية؛

١٢ - **تشجع** جميع الشركاء في التنمية على المساعدة في تعزيز ودعم السياسات والخطط الصحية والتعليمية الوطنية للبلدان النامية من خلال توفير المساعدة والأموال وفقا لاحتياجاتها وأولوياتها الإنمائية؛

١٣ - **تهيب** بالحكومات أن تولي التعليم أولوية عليا، بجملة وسائل منها إنشاء المؤسسات، ولا سيما مؤسسات التعليم الأساسي والتدريب المهني، وتحسين فرص الوصول إلى التعليم الابتدائي والثانوي والعالي وتعزيز جودته، بوسائل منها وضع رؤية واضحة لتطوير نظام للتعليم العالي، على المدى الطويل، يكون شاملا ومتنوعا وحسن التنظيم؛

١٤ - **تهيب** بالبلدان أن تزيد في الإنفاق العام وتشجع المزيد من الاستثمارات الخاصة والمجتمعية لتحقيق الأهداف والغايات المحددة دوليا في مجالات الصحة والتغذية والنظافة الصحية بما يتماشى مع أهداف السياسات المتصلة بالاستفادة من هذه الخدمات بطريقة منصفة، وتحقيق الأهداف الصحية المحددة المتمثلة في خفض وفيات الأطفال والوفيات النفاسية والحد من انتشار أمراض مثل فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والسل والملاريا؛

١٥ - **تهيب** بجميع البلدان أن تعمل على تعزيز أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة، على أن تتولى البلدان المتقدمة النمو دور الريادة في هذا المجال وأن تستفيد جميع البلدان من هذه العملية، مع مراعاة مبادئ ريو، بما في ذلك، في جملة أمور، مبدأ المسؤوليات المشتركة ولكن المتباينة المنصوص عليها في المبدأ ٧ من إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية[٧]؛

١٦ - **تؤكد** ضرورة أن تعمل جميع البلدان على تسخير المعرفة والتكنولوجيا وتحفيز الإبداع لتحسين قدرتها التنافسية والاستفادة من التجارة والاستثمار، وتشدد في هذا الصدد على أهمية اتخاذ إجراءات ملموسة لتيسير نقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية لدعم تنفيذ استراتيجياتها الإنمائية المستدامة، وذلك وفق شروط عادلة وشفافة يتفق عليها الأطراف؛

---

(٧) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اعتمدها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، القرار ١، المرفق الأول.

١٧ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين تقريرا عن العولمة والاعتماد المتبادل يتناول موضوع ''العولمة والاعتماد المتبادل: دور الأمم المتحدة في الحد من الفقر وتحقيق التنمية المستدامة''، وذلك في إطار البند المعنون ''العولمة والاعتماد المتبادل''؛

١٨ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والستين بندا فرعيا بعنوان ''دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل''، في إطار البند المعنون ''العولمة والاعتماد المتبادل''.

مشروع القرار الثاني

التعاون الإنمائي مع البلدان المتوسطة الدخل

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي عقدتها الأمم المتحدة على الصعيد الدولي، بما فيها إعلان الألفية[(١)] ونتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥[(٢)]، وكذلك الأحكام ذات الصلة في قرارات الجمعية العامة،

وإذ تعيد تأكيد قرارها ٦٢/٢٠٨ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، المعنون ''الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية''، الذي تسلّم فيه بأن البلدان النامية المتوسطة الدخل لا تزال تواجه تحديات كبيرة في مجال القضاء على الفقر وأنه ينبغي دعم الجهود الرامية إلى التصدي لتلك التحديات لضمان استدامة الإنجازات التي تحققت حتى الآن، بوسائل من بينها دعم التطوير الفعلي لسياسات تعاون شاملة،

وإذ تؤكد أن من واجب البلدان المتوسطة الدخل أن تتحمل المسؤولية الرئيسية عن تنميتها، وأنه ينبغي أن تُكَمَّل جهودها الوطنية ببرامج وتدابير وسياسات عالمية داعمة تهدف إلى توسيع نطاق الفرص الإنمائية المتاحة للبلدان المتوسطة الدخل، مع مراعاة ظروفها الوطنية الخاصة،

وإذ تلاحظ أن المعدلات المتوسطة الوطنية القائمة على معايير من قبيل نصيب الفرد من الدخل لا تعكس دائما الخصائص الفعلية للبلدان المتوسطة الدخل واحتياجاتها الإنمائية، وتقر بالتنوع الكبير بين البلدان المتوسطة الدخل،

وإذ تحيط علما بنتائج المؤتمرات الدولية بشأن التعاون الإنمائي مع البلدان المتوسطة الدخل المعقودة في مدريد[(٣)] والسلفادور[(٤)] ويندهوك[(٥)] والمؤتمر الإقليمي بشأن موضوع ''تعزيز القدرة التنافسية للبلدان الأفريقية المتوسطة الدخل'' المعقود في القاهرة[(٦)]،

---

(١) انظر القرار ٥٥/٢.

(٢) انظر القرار ٦٠/١.

(٣) A/62/71-E/2007/46.

(٤) A/62/483-E/2007/90.

(٥) A/C.2/63/3.

(٦) عُقد في يومي ١١ و ١٢ آذار/مارس ٢٠٠٨ لمناقشة الكيفية التي يمكن أن يوائم بها البنك الدولي ومصرف التنمية الأفريقي على نحو أفضل خدماتهما مع احتياجات البلدان المتوسطة الدخل في أفريقيا.

١ - **تسلّم** بأن البلدان المتوسطة الدخل لا تزال تواجه تحديات كبيرة في الجهود التي تبذلها من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية، وتشدد، في هذا الصدد، على أهمية الدعم الدولي، من خلال أشكال مختلفة، تكون متسقة تماما مع السياسات الوطنية، وذلك من أجل تلبية الاحتياجات الإنمائية للبلدان المتوسطة الدخل؛

٢ - **تقرّ** بما تبذله العديد من البلدان المتوسطة الدخل من جهود وما تحرزه من نجاحات من أجل القضاء على الفقر وتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية، وأيضا بمساهمتها الكبيرة في التنمية العالمية والإقليمية والاستقرار الاقتصادي؛

٣ - **تسلّم** بتضامن البلدان المتوسطة الدخل مع سائر البلدان النامية من أجل دعم جهودها الإنمائية، بما في ذلك في سياق التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي؛

٤ - **تدعو** جهاز الأمم المتحدة الإنمائي إلى أن يدعم، عند الاقتضاء، البلدان المتوسطة الدخل وأن يحسن تنسيقه وتبادله للخبرات مع سائر المنظمات الدولية والمؤسسات المالية الدولية والمنظمات الإقليمية في هذا الميدان؛

٥ - **تقرّ** بمبادرة البلدان المتوسطة الدخل إلى عقد مؤتمرات للمتابعة واجتماعات أخرى سنويا بشأن تنميتها، وتطلب، في هذا الصدد، إلى منظومة الأمم المتحدة أن تواصل دعم هذه المساعي بالتعاون مع سائر المنظمات الدولية المعنية؛

٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين تقريرا شاملا عن تنفيذ جميع عناصر هذا القرار، وذلك في إطار البند المعنون ”العولمة والاعتماد المتبادل“، مع التركيز على الاستراتيجيات والإجراءات التي ينفذها حاليا جهاز الأمم المتحدة الإنمائي بشأن التعاون الإنمائي مع البلدان المتوسطة الدخل، ومع وضع عمل سائر المنظمات الدولية المعنية، بما في ذلك المؤسسات المالية الدولية، في الاعتبار.

مشروع القرار الثالث

نحو إقامة نظام اقتصادي دولي جديد

إن الجمعية العامة

إذ تضع في اعتبارها مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه الداعية إلى العمل على تحقيق التقدم الاقتصادي والرقي الاجتماعي للشعوب كافة،

وإذ تشير إلى مبادئ الإعلان بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد الوارد في القرار ٣٢٠١ (دإ-٦)، وهما برنامج العمل المتعلق بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد الوارد في القرار ٣٢٠٢ (دإ-٦)، وهما القراران اللذان اتخذتهما الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية السادسة في ١ أيار/مايو ١٩٧٤،

وإذ تأخذ في اعتبارها أنه في عام ٢٠٠٩ تحل الذكرى الخامسة والثلاثون لاعتماد الإعلان وبرنامج العمل المتصل به،

وإذ تعيد تأكيد إعلان الأمم المتحدة للألفية[(١)]،

وإذ تشير إلى نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي عقدتها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما، بما في ذلك الغايات والأهداف الإنمائية الواردة فيها، وإذ تسلّم بالدور الحيوي الذي أدته المؤتمرات ومؤتمرات القمة آنفة الذكر في صياغة رؤية إنمائية واسعة وفي تحديد أهداف يتفق عليها الجميع،

وإذ يساورها القلق لأن الأزمات الدولية التي تشهدها حاليا مجالات الاقتصاد والمال والطاقة والأغذية والتحديات التي يطرحها تغير المناخ تزيد الوضع الدولي الراهن خطورة وتؤثر بشكل سلبي على آفاق التنمية في البلدان النامية وتنذر في الوقت نفسه بتزايد اتساع الفجوة بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، بما في ذلك الفجوة التكنولوجية وفجوة الدخل،

١ - **تعيد تأكيد** ضرورة مواصلة العمل نحو إقامة نظام اقتصادي دولي جديد ينبني على مبادئ الإنصاف والمساواة في السيادة والتكافل والمصلحة المشتركة والتعاون والتضامن فيما بين جميع الدول؛

٢ - **تقرر** أن تنظر بتعمق، خلال دورة الجمعية العامة الرابعة والستين، في الحالة الاقتصادية الدولية وأثرها على التنمية، وتطلب في هذا الصدد، إلى الأمين العام أن يُضمِّن

(١) انظر القرار ٥٥/٢.

التقرير القادم الذي سيقدمه في إطار البند المعنون ”العولمة والاعتماد المتبادل“ عرضا عاما للتحديات الدولية الكبرى الماثلة في مجالي الاقتصاد والسياسات العامة في وجه النمو الاقتصادي المتصل العادل والشامل للجميع والتنمية المستدامة، ولدور الأمم المتحدة في معالجة هذه المسائل في ضوء المبادئ المتصلة بها الواردة في الإعلان بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد وبرنامج العمل المتعلق بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد.